



اتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers

رقم الصادر:

٤٣١٠٢١٤

تاريخ الصادر:

١٤٤٣/٥/١٦

مشفوعات:

لا توجد مشفوعات



اتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers



43102164



سلمه الله

سمادة أمين عام الغرفة التجارية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أود الإحاطة بأن الاتحاد تلقى خطاب الهيئة العامة للموانئ رقم (١١٦٢٤/٦٠/٢/١) وتاريخ ١٢/٥/١٤٤٣ هـ، المتضمن التعميم رقم (٣٢) لعام ٢٠٢١ م (مرفق)، بشأن التأكيد على الوكلاء البحريين بضرورة تقديم المنافيس قبل وصول السفن للموانئ السعودية؛ وكذلك خطاب الهيئة رقم (١١٦٢٩/٦٠/٢/١) وتاريخ ١٢/٥/١٤٤٣ هـ، بشأن التعميم رقم (٣٣) لعام ٢٠٢١ م (مرفق)، والمشار فيه الى التعميم إلحاقى بشأن إذن الاستيراد المسبق للبضائع الخطرة بالموانئ السعودية. أمل من سعادتكم التكرم بعد الاطلاع توجيه المختصين لديكم بالتعميم على مشتركي غرفتكم الموقرة.

وتقبلوا وافر التحية والتقدير،

مساعد الأمين العام لشؤون الغرف

حمود بن محمد الربيعي

الغرفة التجارية الصناعية بمنطقة القصيم

رقم الوارد: 4471

التاريخ: 20-12-2021 م 1443/05/16 هـ

المرفقات: 2

نوع المرفق:

الجهة: اتحاد الغرف السعودية




www.qcc.org.sa

- نسخة مع التحية إلى الهيئة العامة للموانئ
- نسخة مع التحية للجان الوطنية
- نسخة مع التحية للشؤون السولية

Kingdom of Saudi Arabia
T: 16683 F: 12471
M: +966 11 218 2222
A: +966 11 218 2111

المملكة العربية السعودية
T: 16683 F: 12471
M: +966 11 218 2222
A: +966 11 218 2111



تعميم رقم (٣٣) لعام ٢٠٢١م

إلى:

جميع الوكلاء البحريين

نسخه إلى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

اتحاد الغرف السعودية

الشركة السعودية لتبادل المعلومات (تبادل)

الموضوع: تعميم إلحاقى بشأن إذن الإستيراد المسبق للبضائع الخطرة بالموانئ السعودية

إشارة إلى تعميمي الهيئة العامة للموانئ رقم (٤) لعام ٢٠٢١ م، بشأن إجراءات التعامل مع البضائع الخطرة، ورقم (٣٢) لعام ٢٠٢١ م، بشأن تقديم المنافيس قبل وصول السفن للموانئ السعودية.

تؤكد الهيئة العامة للموانئ على ضرورة الحصول على إذن مسبق من الجهات المعنية لاستيراد المواد الخطرة، مع الالتزام بالكمية المحددة، وعدم شحن أي مواد خطرة لا يوجد لها إذن فسخ مسبق. للاعتماد والعمل بموجبه مع التأكيد على استمرار العمل ببقية البنود للتعميم رقم (٤) لعام ٢٠٢١ م المشار إليه أعلاه، وفي حال مخالفة الإجراءات المشار إليها أعلاه سيتم إعادة البضائع الخطرة الواردة إلى مصدرها وتطبيق الإجراءات النظامية.

الهيئة العامة للموانئ





تعميم رقم (٣٢) لعام ٢٠٢١م

إلى:

جميع الوكلاء البحريين

نسخة إلى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

اتحاد الغرف السعودية

الشركة السعودية لتبادل المعلومات (تبادل)

الموضوع: التأكيد على الوكلاء البحريين بضرورة تقديم المنافيسات قبل وصول السفن للموانئ السعودية

في إطار التعاون المشترك بين الهيئة العامة للموانئ وهيئة الزكاة والضريبة والجمارك على تسهيل إجراءات فسح البضائع وتمكين أصحاب البضائع / المخلصين الجمركيين من إصدار البيان الجمركي وفسح البضائع قبل وصولها وذلك لدعم مبادرة فسح البضائع خلال (٢٤) ساعة.

تؤكد الهيئة العامة للموانئ على ضرورة تقديم المنافيسات عبر (منصة فسح) قبل وصول السفينة بـ (٧٢) ساعة للموانئ البعيدة و (٢٤) ساعة للموانئ القريبة، ويراعى في ذلك السفن التي تصل من خلال موانئ مجاورة للموانئ السعودية والتي تقل فيها فترة الإبحار عن المدة المحددة سواء على ساحل الخليج العربي أو البحر الأحمر.

للاعتناء واتخاذ الإجراءات اللازمة للبدء في تطبيق تلك الإجراءات كلاً فيما يخصه.

الهيئة العامة للموانئ